

تقرير الحوكمة

لشركة المجموعة الإستثمارية العقارية الكويتية ش.م.ك (مختلة)

عن السنة المنتهية في 31 ديسمبر 2021

نبذة عن الشركة :

تأسست شركة المجموعة الإستثمارية العقارية الكويتية في عام 1975 كشركة مساهمة مغفلة بهدف الإستثمار في دولة الكويت والوطن العربي وتعتبر الهيئة العامة للاستثمار المالك الأساسي حيث تمتلك أكثر من 99 % من أسهم الشركة ، وقد أُسست منذ ذلك التاريخ علاقات وقواعد راسخة داخل دولة الكويت وفي الوطن العربي.

ومن ضمن صميم أعمالها تقوم المجموعة بتطوير وإدارة عقاراتها المملوكة داخل وخارج دولة الكويت لفئات متعددة في القطاع العقاري (السكنى ، والإستثماري ، التجاري ، المكاتب) بقيمة أكثر من 30 مليون دينار كويتي تقريباً كما في 31 ديسمبر 2021 محققة بذلك كفاءة عالية بالتشغيل للوصول إلى نسبة تشغيل عالية.

كما تقوم المجموعة حالياً بإدارة محافظ عقارية لصالح الهيئة العامة للاستثمار وكذلك فندق ترانزيت المطار ، وبعض البنوك المحلية.

الأنشطة :

وفقاً لنظام الشركة الأساسي ، فإن الأغراض التي تأسست من أجلها الشركة هي :

1. القيام بمختلف الأعمال والتصرفات العقارية {بيع - شراء - إيجار - إستئجار} بقصد تحقيق الربح.
2. إدارة أملاك الغير بكافة أنواعها.
3. إقامة وإدارة المزادات العقارية.
4. التقييم العقاري.
5. إدارة المزادات العقارية.
6. إدارة محفظة أوراق مالية.

المنظمة :

يتولى مجلس إدارة المجموعة جميع الصالحيات والسلطات الازمة لإدارتها ، وقد قام مجلس إدارة الشركة بتفويض الإدارة التنفيذية وعلى رأسها الرئيس التنفيذي ببعض الصالحيات والسلطات بما يتناسب مع حجم المسؤوليات المنوطة بهم.

رؤية الشركة، والقيم والمبادئ :

تسعى المجموعة لتصبح أحد أهم الشركات الرائدة بالاستثمار وإدارة الأصول العقارية للعمل بدولة الكويت وخارجها. كما تسعى للمساهمة في إيجاد فرص إستثمارية رائدة ، بالإضافة إلى تواجد ديناميكي وتقديم خدمات إستثمارية وعقارية متكاملة.

رؤيتنا واضحة وهدفنا هو السعي المتواصل لتكون المجموعة شركة متخصصة في إدارة الأصول الإستثمارية والعقارية في دولة الكويت والعالم العربي ، حيث تستند المجموعة على خبراتها وبنيتها التحتية وتواجدها في المنطقة الجغرافية لأكثر من خمسة وأربعون عاماً ، وعلى العطاء المتنامي للعاملين بها.

كما تعمل المجموعة على تقليل المخاطر وتحقيق العوائد الإقتصادية المطلوبة لعملائها ومساهميها مع إستثمارها في العنصر البشري ، كما تحرص على أن تكون في مركز الريادة والتميز مع إيمانها بأن لا حدود للنجاح .

إطار الحكومة

لشركة المجموعة الاستثمارية العقارية الكويتية

مقدمة :

حكومة الشركات هي مجموعة الضوابط والمعايير والإجراءات التي تحقق الانضباط المؤسسي في إدارة الشركة وفقاً للمعايير والأساليب المعلنة من هيئة أسواق المال الكويتية وذلك من خلال تحديد مسؤوليات وواجبات أعضاء مجلس الإدارة والادارة التنفيذية للشركة وتأخذ في الاعتبار حماية حقوق المساهمين وأصحاب المصالح.

وقد حرصت المجموعة منذ الوهلة الأولى على الالتزام بما تفرضه تلك القواعد من متطلبات ورفع تقارير بما يفيد ذلك إلى هيئة أسواق المال في المواعيد التي تقررها ، تماشياً مع مبادئها والأسس المهنية التي تخدم مصلحة مساهميها الكرام .

القاعدة الأولى : بناء هيكل متوازن لمجلس الإدارة :

❖ نقطة عن تشكيل مجلس الإدارة حتى تاريخ 31/12/2021 :

الاسم	تصنيف العضو	المؤهل العلمي والخبرة العملية	تاريخ الانتخاب / تعيين أمين السر
عبدالكريم محمد السعيد	رئيس مجلس الإدارة (غير تنفيذي)	بكالوريوس علوم إدارية - 1984	13 يوليو 2016
عمر عبدالله العمري	نائب رئيس مجلس الإدارة (غير تنفيذي)	ماجستير القانون التجاري والتحكيم 2010	27 ديسمبر 2015
حمد خالد العبدالكريم	عضو مجلس الإدارة (غير تنفيذي)	بكالوريوس محاسبة - 2007	13 يوليو 2016
عبدالغفور عبدالله تيفوني	عضو مجلس الإدارة (غير تنفيذي)	بكالوريوس محاسبة - 2010	24 أبريل 2016
حمود محمد الشهري	عضو مجلس الإدارة (غير تنفيذي)	بكالوريوس إدارة أعمال - 2009	24 ديسمبر 2019
حسن حيدر الجمعه	عضو مجلس الإدارة (مستقل)	ماجستير محاسبة وتمويل - 2007	13 يوليو 2016
فاطمة شاكر بوخمسين	عضو مجلس الإدارة (غير تنفيذي)	بكالوريوس علوم تسويق - 2010	13 يوليو 2016
تركي زيد فهد الفهد	الرئيس التنفيذي . أمين السر (تنفيذي)	بكالوريوس محاسبة - 1998	13 فبراير 2020

❖ نبذة عن اجتماعات مجلس إدارة الشركة حتى 31 ديسمبر 2020 :

الإجتماعات	عدد	اجتماع رقم (6) بتاريخ 2021.10.31	اجتماع رقم (5) بتاريخ 2021.08.10	اجتماع رقم (4) بتاريخ 2021.06.17	اجتماع رقم (3) بتاريخ 2021.06.09	اجتماع رقم (2) بتاريخ 2021.05.10	اجتماع رقم (1) بتاريخ 2021.03.08	اسم العضو
6	✓	✓	✓	✓	✓	✓	✓	عبدالكريم محمد السعيد
6	✓	✓	✓	✓	✓	✓	✓	عمر عبدالله العمري
6	✓	✓	✓	✓	✓	✓	✓	حمد خالد العبدالكريم
6	✓	✓	✓	✓	✓	✓	✓	عبدالغفور عبدالله تيفوني
5	✓		✓	✓	✓	✓	✓	حمود محمد الشهري
4		✓		✓	✓	✓	✓	حسن حيدر الجمعه
6	✓	✓	✓	✓	✓	✓	✓	فاطمة شاكر بوكسين

❖ موجز عن كيفية تطبيق متطلبات التسجيل والتنسيق وحفظ محاضر اجتماعات مجلس إدارة الشركة :

يتم توثيق القرارات والتوصيات الصادرة عن الناقاشات التي جرت في الاجتماع من قبل أمين سر مجلس الإدارة في محضر الاجتماع باللغة العربية ويوقع عليها من قبل أعضاء المجلس الحاضرين، ومن أمين سر المجلس ، كما أن هناك سجل خاص تدون فيه محاضر الاجتماعات بأرقام متتابعة للسنة التي عقدت فيها الاجتماعات مع تسجيل مكان الاجتماع وتاريخه وساعة بدايته ونهايته، ويوقع عليها رئيس المجلس أو نائبه، وأمين سر المجلس. ويكون ثباتات محاضر الاجتماعات في السجل بصفة منتظمة عقب كل جلسة في صفحات متتابعة ويتم الاحتفاظ بنسخة موقعة من المحاضر مرفقة مع الوثائق ذات الصلة والمراسلات في عهدة أمين سر المجلس.

القاعدة الثانية : التحديد السليم للمهام والمسؤوليات :

❖ نبذة عن كيفية قيام الشركة بتحديد سياسة مهام ومسؤوليات، وواجبات كل من أعضاء مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية، وكذلك السلطات والصلاحيات التي يتم تفویضاً للإدارة التنفيذية.

تم وضع لواح وسياسات وإجراءات وموانئق معتمدة من مجلس الإدارة توضح مهام كل من مجلس الإدارة وتمثل في (ميثاق مجلس الإدارة) ، كما أن مهام ومسؤوليات مجلس الإدارة محددة بوضوح في النظام الأساسي للشركة ، وكذلك تم تحديد مهام ومسؤوليات الإدارة التنفيذية من خلال إعداد

(مصفوفة الصالحيات). وفي هذا الإطار يقوم كل من مجلس الإدارة والرئيس والإدارة التنفيذية بالمهام والمسؤوليات الواجب الالتزام بها وفق ما هو منصوص عليه في قواعد حوكمة الشركات وكذلك الموثائق والسياسات التي وضعتها الشركة والتي لا تتعارض مع معايير ومبادئ قواعد حوكمة الشركات.

❖ إنجازات مجلس الإدارة خلال العام :

- تشكيل اللجان المبثقة عن مجلس الإدارة.
- مراجعة وتحديث وإعتماد موثائق العمل المقررة للجان مجلس الإدارة والصالحيات المنوحة لها وفقاً لمتطلبات الحوكمة.
- إعتماد وتحديث الأوصاف الوظيفية لموظفي الشركة.
- متابعة سير إنجاز أعمال الشركة.
- إعتماد ضوابط الاستثمار العقاري.
- إعتماد خطة العمل التنفيذية للشركة للأعوام القادمة.
- إعتماد البيانات المالية المرحلية والسنوية.
- متابعة إعداد الموازنة التقديرية ومراحل إنجازها.
- التأكد وبصفة دورية من فاعلية وكفاية نظم الرقابة الداخلية المعمول بها في الشركة.
- متابعة ملاحظات الجهات الرقابية بشكل دوري للعمل على الحد منها وتلافيها.

❖ نبذة عن تطبيق متطلبات تشكيل مجلس إدارة للجان متخصصة تتمتع باستقلالية :

قام مجلس إدارة الشركة بتشكيل عدد أربعة لجان وهي كالتالي :

(1) لجنة التدقيق الداخلي.

مهام وإنجازات اللجنة خلال العام :

يتمثل دور لجنة التدقيق الداخلي في مراجعة عمليات إعداد التقارير المالية ومراجعة عمليات التدقيق الداخلي والخارجي وأيضاً مراجعة الالتزام بتطبيق قواعد حوكمة الشركات داخل الشركة وكذلك التوصية لمجلس الإدارة بخصوص تعيين وإعادة تعيين ، إنهاء عمل ، تحديد أتعاب ، وتقدير موضوعية وإستقلالية مراقبي الحسابات الخارجيين ، ومراجعة خطابات تعيينهم الصادرة من الشركة وعرض ومناقشة القوائم المالية المجمعة للمجموعة مع المدققين الخارجيين والإدارة التنفيذية ورفع التوصيات لمجلس الإدارة وكذلك مناقشة المخصصات المالية قبل عرضها على السادة مجلس الإدارة وعرض توصيات اللجنة.

تاريخ تشكيل اللجنة ومدتها :

تم تشكيل لجنة التدقيق كما هو بإجتماع مجلس الإدارة بتاريخ 23 فبراير 2020 على أن لا تتجاوز المدة المتبقية من عضوية مجلس الإدارة.

أعضاء اللجنة :

رئيس اللجنة.	السيد/ عمر عبدالله العميري
عضو اللجنة.	السيد/ حمد خالد العبدالكريم
عضو اللجنة.	السيد/ حسن حيدر الجمعة - عضو مستقل

عدد الاجتماعات التي عقدها اللجنة خلال العام :

عقدت اللجنة عدد (7) إجتماعات خلال عام 2021 .

(2) اللجنة التنفيذية.

مهام وإنجازات اللجنة خلال العام :

يتمثل دور اللجنة التنفيذية في وضع ومتابعة إستراتيجيات المجموعة وتقديم المشورة بشأن المسائل الإستثمارية الهامة قبل رفعها إلى مجلس الإدارة ، وكذلك إعتماد سياسة الإستثمار بالشركة والتي تتضمن الإرشادات والتوجهات الخاصة بالإستثمار بالإضافة إلى متابعة الأداء للمجموعة بشكل دوري ورفع تقارير بها إلى مجلس الإدارة.

تاريخ تشكيل اللجنة ومدتها :

تم تشكيل اللجنة التنفيذية كما هو بإجتماع مجلس الإدارة بتاريخ 23 فبراير 2020 على أن لا تتجاوز المدة المتبقية من عضوية مجلس الإدارة.

أعضاء اللجنة :

رئيس اللجنة.	السيد/ حمود محمد الشهري
عضو اللجنة.	السيدة/ فاطمة شاكر بوخمسين
عضو اللجنة.	السيد/ عبدالغفور عبدالله تيفونى

عدد الاجتماعات التي عقدها اللجنة خلال العام :

عقدت اللجنة عدد (4) إجتماعات خلال عام 2021 .

(3) لجنة المخاطر :

مهام وإنجازات اللجنة خلال العام :

قام مجلس الإدارة بتشكيل لجنة تختص بإدارة المخاطر يكون دورها الأساسي وضع السياسات واللوائح لإدارة المخاطر ، وذلك بما يتسق مع نزعة الشركة لتحمل المخاطر ومساعدة مجلس الإدارة على تحديد وتقييم المستوى المقبول للمخاطر في الشركة وإعتماده من قبل مجلس الإدارة. والتأكد من عدم تجاوز الشركة لمستوى المخاطر المقبول والمعتمد ، كما تم التعاقد مع مكتب إستشاري خارجي لتقديم أساس ونطاق خدمات إدارة مخاطر للشركة وتم وضع خطة زمنية لتنفيذ المشروع ومتابعة المخرجات ورفع التوصيات لمجلس الإدارة.

تاريخ تشكيل اللجنة ومدتها :

تم تشكيل لجنة المخاطر كما هو بإجتماع مجلس الإدارة بتاريخ 23 فبراير 2020 على أن لا تتجاوز المدة المتبقية من عضوية مجلس الإدارة.

أعضاء اللجنة :

رئيس اللجنة.

السيد/ عمر عبدالله العميري

عضو اللجنة.

السيد/ حمد خالد العبدالكريم

عضو اللجنة.

السيد/ حسن حيدر الجمعة - **عضو مستقل**

◆ عدد الاجتماعات التي عقدتها اللجنة خلال العام :

عقدت اللجنة عدد (4) إجتماع خلال عام 2021.

(4) لجنة الترشيحات والمكافآت :

◆ تاريخ تشكيل اللجنة :

تم تشكيل لجنة الترشيحات والمكافآت في إجتماع مجلس الإدارة بتاريخ 23 فبراير 2020 وللجنة مكونة من ثلاثة أعضاء غير تنفيذيين ، وأحددهما عضواً مستقلاً ، ويرأسها عضو مجلس إدارة غير تنفيذي ، على أن لا تتجاوز المدة المتبقية من عضوية مجلس الإدارة.

أعضاء اللجنة :

رئيس اللجنة.	السيد/ عمر عبدالله العميري
عضو اللجنة.	السيد/ حمد خالد العبدالكريم
عضو اللجنة.	السيد/ حسن حيدر الجمعة - عضو مستقل

❖ مهام وإنجازات اللجنة خلال العام :

تحتخص هذه اللجنة بإعداد التوصيات المتعلقة بالترشيحات لمناصب أعضاء مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية ، وتلك المتعلقة بالسياسات واللوائح المنظمة لمنح التعويضات والمكافآت وإعتماد ميثاق عمل اللجنة وتحديد دورها ورفعه لمجلس الإدارة للإعتماد النهائي.

❖ عدد الاجتماعات التي عقدتها اللجنة خلال العام :

عقد اللجنة عدد (2) إجتماعات خلال عام 2021.

❖ موجز عن كيفية تطبيق المتطلبات التي تتيح لأعضاء مجلس الإدارة الحصول على المعلومات والبيانات بشكل دقيق وفي الوقت المناسب :

من أجل تسهيل عملية تنظيم وإدارة الشركة فإنه يتم توفير المعلومات التالية إلى المجلس في الأوقات المناسبة وبشكل كامل ودقيق :

- مراجعة خطط التشغيل للأعمال والميزانيات والمستجدات.
- التنتائج الربع سنوية / السنوية للشركة وقطاعات أعمالها .
- تقارير عن المخاطر والواقع المهمة وكيفية الاستجابة لها.
- رسوم ومكافآت أعضاء مجلس الإدارة { إن وجد }.
- محاضر إجتماعات كافة اللجان.
- الأمور المتعلقة بالدعوى القانونية المرفوعة من الشركة أو ضدها وال المتعلقة بأنشطة المجموعة.
- أية مشاكل مهمة متعلقة ب مجال أعمال الشركة.
- أية تغييرات في الإدارة التنفيذية.
- أية سياسات أو إجراءات هامة يستوجب تقديمها لمجلس الإدارة.
- التعاملات مع الأطراف ذات العلاقة.
- تقارير الجهات الرقابية.

القاعدة الثالثة : اختيار أشخاص من ذوي الكفاءة لعضوية مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية :

تم تعين أعضاء مجلس الإدارة من قبل المساهم الرئيسي { الهيئة العامة للاستثمار } والتي تمتلك ما يفوق نسبة 99 % من رأس المال المجموعة من عدد ستة أعضاء غير تنفيذيين من ذوي الكفاءة والخبرات المتنوعة حيث تتضمن تخصصاتهم المجالات المالية والإستثمار والمحاسبة والقانون والتمويل والتي تتوافق مع نشاط و مجال عمل الشركة ، كما تم إنتخاب عضو مجلس إدارة سادس مستقل من قبل مساهمي القطاع الخاص ليعطي التوازن المطلوب للمجلس، كما أن الإدارة التنفيذية للمجموعة هم أشخاص من ذوي الخبرات المتنوعة والتي مارست العمل لدى المجموعة على مدى فترة طويلة.

❖ تقرير المكافآت المنوحة لأعضاء مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية :

أولاً : نظام المكافآت والحوافز لأعضاء مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية :

تبعد الشركة إطاراً محكم لإحتساب المكافآت والحوافز لأعضاء مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية ، حيث يتسم إطار المكافآت بمبدأ تكافؤ الفرص والشفافية معتمداً بذلك على ربط المكافآت والحوافز بمستويات تقييم الأداء على مستوى الشركة ككل وكذلك على مستوى أداء الأفراد.

ثانياً : تفصيل المكافآت المنوحة لأعضاء مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية من مبالغ ومنافع ومن اياها وتحليل لشرائح المكافآت :

أ - المكافآت المنوحة لأعضاء مجلس الإدارة :

لم يتم صرف أي مكافآت لرئيس وأعضاء مجلس الإدارة نظير عضوية المجلس عن عام 2021 نظراً لعدم إيفاء الحد الأدنى من الأرباح الذي يجب صرف المكافأة لهذا العام وفقاً لقانون الشركات رقم (1) لسنة 2016 المادة (198).

ب- مكافآت اللجان المنبثقة من مجلس الإدارة :

لم يتم صرف أي مكافآت لأعضاء مجلس الإدارة عن إجتماعات اللجان المنبثقة من مجلس الإدارة عن عام 2021.

ج- المكافأة المنوحة للرئيس التنفيذي والإدارة التنفيذية من تلقو أعلى المبالغ من الشركة مضافاً إلى المدير المالي :

قيمة المكافآت التي تم رصدها لعام 2021 مبلغ 140 ألف دينار كويتي لكافة موظفي المجموعة وتشمل الإدارة التنفيذية بما فيها مكافأة الرئيس التنفيذي والمدير المالي.

ثالثاً : أية مكافآت أخرى تم منحها بشكل مباشر أو غير مباشر من قبل الشركة :

لا يوجد أية مكافآت أخرى تم منحها بشكل مباشر أو غير مباشر من قبل الشركة.

رابعاً : أية انحرافات جوهربة عن سياسة المكافآت المعتمدة من قبل مجلس الإدارة :

تجدر الإشارة إلى أنه لا يوجد أي إنحرافات عن سياسة المكافآت المعتمدة من قبل مجلس الإدارة.

القاعدة الرابعة : ضمان نزاهة التقارير المالية

♦ التعهدات الكتابية من قبل كل من مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية بسلامة ونزاهة التقارير المالية المعدة :

لما كان مجلس إدارة الشركة مدركاً أن سلامة البيانات المالية تعد أحد المؤشرات الهامة على نزاهة ومصداقية الشركة في عرض مركزها المالي ، وبالتالي تزيد من ثقة المساهمين في البيانات والمعلومات التي توفرها الشركة وتتيح للمساهمين ممارسة حقوقهم فقد حرص المجلس على التأكيد من سلامه ونزاهة البيانات المالية والإشراف والمراجعة على الحسابات والبيانات المالية للشركة من قبل لجنة التدقيق والتأكد من استقلالية ونزاهة مراقب الحسابات الخارجي ، وعلى هذا الأساس قامت الإدارة التنفيذية بتقديم تعهد مكتوب وموقع عليه من طرفها إلى مجلس الإدارة تقر فيه بسلامة ونزاهة التقارير المالية لعام 2021 ، كما قام مجلس الإدارة بإصدار نفس التعهد لتقديمه ضمن التقرير السنوي المرفوع للمساهمين.

♦ نبذة عن تطبيق متطلبات تشكيل لجنة التدقيق الداخلي :

تم تشكيل لجنة تدقيق داخلي تتسمق مع طبيعة نشاط الشركة وذلك بموجب قرار مجلس الإدارة بقرار رقم {283/2020} في عام 2020 مكونة من ثلاثة أعضاء غير تنفيذيين ، وأحد أعضائها عضواً

مستقلًا وتحتاج لجنة التدقيق الداخلي بالاستقلالية التامة ، ويتوافر فيها الكوادر البشرية من ذوي الخبرات المتخصصة القادرة على القيام بمهام المناطة بها. بحيث يكون من بين أعضائها عضواً واحداً على الأقل من ذوي المؤهلات العلمية والخبرة العملية في المجالات المحاسبية والمالية وتم تعيين أمين سر للجنة من غير أعضاءها (ليس له حق التصويت على قراراتها) وتكون مهامه ومسؤولياته متعلقة بالترتيب لاجتماعات اللجنة وتدوين وقائعها وقراراتها وتوثيق وحفظ محاضر الاجتماعات والأوراق الخاصة ، وتأدية كافة المهام الأخرى التي يمكن أن توكل اليه من حين لآخر من قبل اللجنة.

❖ لم يشهد عام 2021 أي حالات تعارض بين توصيات لجنة التدقيق وقرارات مجلس الإدارة.

❖ **التأكيد على استقلالية وحيادية مراقب حسابات الخارجي :**

يوجد لدى الشركة مكتب مراقب حسابات خارجي يتمتع بالحيادية والاستقلالية عن الشركة ومجلس إدارتها وهو مكتب السيد/ طارق ماجد بورسلي - **PKF** وشركاه ، مسجل لدى هيئة أسواق المال ، حيث تم تعيينه من قبل الجمعية العامة العادية في إجتماعها المنعقد بتاريخ 07 أبريل 2021 بناءً توصية مجلس الإدارة واستناداً إلى ترشيح لجنة التدقيق المعرفة لمجلس الإدارة . ويقوم بالإجتماع مع لجنة التدقيق بشكل دوري لمناقشة ملاحظاته حول الحسابات الربع والنصف سنوية ، وكذلك السنوية قبل رفعها إلى مجلس الإدارة كما أنه مسموح له حضور الاجتماعات الربع والنصف سنوية لمجلس الإدارة ، وكذلك إجتماع الجمعية العامة للشركة وتلاوة تقريره عليها.

القاعدة الخامسة : وضع نظم سليمة لإدارة المخاطر والرقابة الداخلية :

❖ **بيان مختصر عن تطبيق متطلبات تشكيل وحدة مستقلة لإدارة المخاطر :**

تهتم الشركة بأن توفر القدرة لمجلس إدارتها على فهم وتحليل طبيعة وحجم المخاطر التي تواجه أنشطة الشركة وذلك للعمل على الحد منها قدر الإمكان ، وتحديد الإجراء المناسب للتعامل معها بغرض المحافظة على مصالح مساهميها والأطراف ذوي العلاقة. وذلك من خلال تفعيل أنظمة رقابية داخلية ليتم الرقابة على سلامية البيانات المالية وكفاءة أعمال الشركة ، وتقدير مدى الالتزام بالضوابط الرقابية وتمثل هذه الأنظمة الرقابية كالتالي :

1. بموجب قرار مجلس الإدارة رقم {2019/276} في إجتماعه المنعقد بتاريخ 30 يوليو 2019 تم تعديل تبعية وحدة لإدارة المخاطر إلى لجنة المخاطر ، للقيام بالعمل على تحديد وقياس ومتابعة المخاطر التي تتعرض لها المجموعة ، تحت مسؤولية موظف مسجل لدى هيئة أسواق المال بوظيفة مسؤول وحدة المخاطر، وترفع الوحدة توصياتها إلى لجنة المخاطر.

1. تُعنى الشركة بأن يكون لديها أنظمة ضبط ورقابة داخلية تغطي جميع أنشطة وإدارات الشركة ، حيث تم وضع هيكل تنظيمي للشركة وتم إعتماده من قبل مجلس الإدارة ويشتمل على وجود أنظمة ضبط ورقابة داخلية تمثل في الآتي :

- التحديد السليم للسلطات والمسؤوليات.
- الفصل التام في المهام وعدم تعارض المصالح.
- الفحص والرقابة المزدوجة.
- التوقيع المزدوج.

كما قامت المجموعة بالتعاقد مع مكتب السادة/السور عن عام 2021 ، وهو مكتب تدقير مستقل وذلك لإبداء الرأي في شأن كفاية أنظمة الرقابة الداخلية وكفاءتها وفاعليتها وإعداد تقرير بذلك (internal control report) وذلك للوصول إلى أعلى مستويات الكفاءة في مزاولة أنشطة كيان الأعمال وتقديم تقرير بذلك لهيئة أسواق المال بشكل سنوي وتماشياً مع متطلبات قواعد حوكمة الشركات، حيث سيتم تقديم التقرير إلى السادة/ هيئة أسواق المال قبل نهاية شهر مارس 2022.

3. تم إنشاء وحدة تدقيق داخلي داخل الهيكل التنظيمي للشركة وفق النظم المعتمد بها في هذا الصدد وتحت مسؤولية مسئول وحدة تدقيق وهو من ذوي الاختصاص مسجل لدى هيئة أسواق المال بوظيفة مسئول تدقيق داخلي ، للقيام بأعمالها وتحقيق أهدافها وتتوافق في مسئول وحدة التدقيق الداخلي صفات الإنصاف والأمانة والتزاهة والمصداقية والكفاية المهنية والتأهيل الأكاديمي والخبرة العملية ، وتكون التبعية الفنية للوحدة إلى لجنة التدقيق المنبثقة من مجلس الإدارة.

القاعدة السادسة : تعزيز السلوك المهني والقيم الأخلاقية :

من خلال دليل السياسات والإجراءات الخاص بشركة المجموعة المعتمد من قبل مجلس الإدارة قامت الشركة بوضع ميثاق للسلوك المهني والقيم الأخلاقية والتي يجب إتباعها من قبل كافة موظفي الشركة، وبحيث يساهمون ببناء المهام المنوط بهم على أكمل وجه وتنطبق القيم الأخلاقية في هذا الدليل على جميع الموظفين بأداء المهام المنوط بهم على أكمل وجه وتنطبق القيم الأخلاقية في هذا الدليل على جميع أعضاء مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية والمسؤولين والموظفين العاملين في الشركة سواء الدائمين منهم أو المؤقتين والمستشارين. كما تبين هذه الوثيقة قواعد السلوك الخاصة الواجب تبنيها من قبل

مختلف أصحاب المصالح عند القيام بتنفيذ أعمال الشركة ويشتمل هذا الدليل على (المفهوم العام للسلوك المهني والقيم الأخلاقية ، محددات ومعايير قواعد السلوك المهني والقيم الأخلاقية).

1. يتضمن هذا الميثاق مجموعة من القواعد والسياسات والإجراءات التي يجب على موظفي المجموعة الالتزام بها وهي على سبيل المثال :

- الالتزام والتصرف بمقتضيات قواعد السلوك المهني.
- الإبلاغ عن أي سلوك غير مهني أو غير قانوني.
- التقيد بمبدأ تنوع موظفي المجموعة وتوفير عنصر التكافؤ في الفرص الوظيفية والمعاملة والإحترام وعدم السماح بأي حالات تمييز غير قانوني.
- عدم السماح بظهور أي مظاهر تعارض المصالح بين الشركة وموظفيها.
- عدم استخدام أي من ممتلكات الشركة لتحقيق أي منفعة شخصية.
- المحافظة على سرية المعلومات المفصح عنها للشركة.
- عدم تعارض أو إعطاء أية هدايا أو ما شبهه بشكل مباشر أو غير مباشرة من قبل أي موظف.
- الالتزام التام بالقوانين والقواعد واللوائح.
- المحافظة على أصول الشركة وأمانة البيانات والأجهزة والبرمجيات الخاصة بها.

2. كيفية تطبيق قواعد السلوك المهني والأخلاقي :

يقوم كل موظف من موظفي الشركة بالإطلاع على قواعد السلوك المهني وفهم ما جاء فيه وإلتزامه بالتقيد به وعدم الحياد عنه.

القاعدة السابعة : الإفصاح والشفافية بشكل دقيق وفي الوقت المناسب :

❖ موجز عن تطبيق آليات العرض والإفصاح الدقيق والشفاف التي تحدد جوانب و مجالات وخصائص الإفصاح :

يعتبر الإفصاح والشفافية من أهم مبادئ الحوكمة في الشركة والتي تهدف إلى تمكين المساهمين من الحصول على المعلومات المطلوبة بشفافية وعدالة حيث تعتبر أحد السمات الأساسية لأساليب متابعة أنشطة الشركة وتقدير أدائها. لذلك، وإتباعاً لأنظمة هيئة أسواق المال الكويتية، اعتمد مجلس إدارة

الشركة سياسة الإفصاح والشفافية والتي تبين سياسات الإفصاح وإجراءاته وأنظمته الإشرافية وفقاً لنظام ومتطلبات هيئة أسواق المال الكويتية.

❖ **نقطة عن تطبيق متطلبات سجل إفصاحات أعضاء مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية :**

لا يوجد سجل خاص بإفصاحات التعاملات بين الشركة وأعضاء مجلس الإدارة وكذلك موظفيها نظراً لعدم وجود أي تعاملات.

❖ **بيان مختصر عن تطبيق متطلبات تشكيل وحدة تنظيم شؤون المستثمرين :**

تسعى الشركة لتوفير آلية اتصال فعالة بينها وكافة المستثمرين الحاليين بحيث تمكّنهم من الحصول على البيانات الأساسية الخاصة بالشركة وأنشطتها في الوقت المناسب لمساعدتهم على متابعة أنشطة الشركة وتقييم أدائها بناءً على معلومات وبيانات حديثة ودقيقة توفر وسيلة اتصال فعالة بين الشركة من جهة ، وبين المستثمرين الحاليين من جهة أخرى. علماً بأنه لا يوجد آلية عملاء مستثمرين لمحفظة الاستثمار بناءً على التقارير الدورية التي ترسل إلى هيئة أسواق المال.

❖ **نقطة عن كيفية تطوير البنية الأساسية لتقنيات المعلومات، والاعتماد عليها بشكل كبير في عمليات الإفصاح :**

تم تطوير موقع الشركة الإلكتروني ليكون المصدر الرئيس للمعلومات التي تساعد المساهمين والمستثمرين الحاليين والمحتملين على ممارسة حقوقهم وتقييم أداء الشركة والتي تتوافق أيضاً مع متطلبات قواعد حوكمة الشركات وكذلك إفصاحات الشركة ، بالإضافة إلى قسم حوكمة الشركات بالموقع الإلكتروني ويتم تحديث وصيانة الموقع بصفة دورية.

القاعدة الثامنة : احترام حقوق المساهمين :

❖ **موجز عن تطبيق متطلبات تحديد وحماية الحقوق العامة للمساهمين وذلك لضمان العدالة والمساواة بين كافة المساهمين :**

تعي الشركة بصورة تامة أن حماية حقوق المساهمين تمثل أحد ركائز الحوكمة الرشيدة وأن تحقيق النجاح للشركة إنما هو ثمرة التوافق بين كل من أهداف المساهمين وأهداف إدارة الشركة وعليه قامت

الشركة باعتماد سياسة احترام حقوق المساهمين والتي تحدد سياسة الشركة ونظم العمل لديها وممارساتها ومعاملاتها وتأكد على تعريف وإدراك واحترام حقوق المساهمين كما تحددها القوانين والتشريعات الصادرة بهذا الخصوص ، كما يكفل لهم حق اتخاذ إجراءات التصحيح لأي تجاوزات لهذه الحقوق كما تكفل الشركة الاعتراف بحقوق المساهمين المتنصنة في عقد التأسيس والنظام الأساسي للشركة وقانون الشركات وقرارات هيئة أسواق المال وقوانين الجهات الرقابية ولوائحها التنفيذية وتشتمل سياسة الشركة على تنظيم (حقوق المساهمين المتعلقة بالجمعية العامة ، حقوق المساهمين في ملكية الأسهم وأرباح الشركة ، حقوق المساهمين في أصول الشركة ، حقوق المساهمين الأخرى) .

❖ موجز عن إنشاء سجل خاص يحفظ لدى وكالة المقاصلة وذلك ضمن متطلبات المتابعة المستمرة للبيانات الخاصة بالمساهمين :

يوجد لدى الشركة سجلات دقيقة ومحدثة باستمرار لمساهمتها تحفظ لدى وكالة المقاصلة. وبهذا الصدد تم التعاقد مع الشركة الكويتية للمقاصلة للقيام بمهام أمين الحفظ حيث تقوم بحفظ سجل المساهمين ويشمل سجل المساهمين هذا بيانات تتضمن أسماء المساهمين وعدد أسهمهم وجنسياتهم وأرقام هوياتهم التعريفية وتُعنى الشركة بالمحافظة على أقصى درجات السرية والحماية لكافة بيانات مساهمها مع السماح لهم بالاطلاع على سجل المساهمين وفق القانون واللائحة التنفيذية وضوابط الجهات الرقابية ، ونسبة لعدم قيام المجموعة بإصدار سندات دين أو أي أنواع من الصكوك الأخرى فلا يوجد سجل بذلك.

❖ نبذة عن كيفية تشجيع المساهمين على المشاركة والتصويت في الاجتماعات الخاصة بجمعيات الشركة :

من خلال نصوص النظام الأساسي للشركة فإن المجموعة تقوم بالآتي :

1. تقوم الشركة بضمان ممارسة جميع المساهمين لحقوق التصويت المنوحة لهم دون أية عوائق.
2. تقوم الشركة بتمكين المساهمين من التصويت بصفة شخصية أو بالإنابة وبنزالت الحقوق والواجبات.
3. تقوم الشركة بإحاطة المساهمين علمًا بكلمة القواعد التي تحكم إجراءات التصويت.
4. تقوم الشركة بتوفير كافة المعلومات الخاصة بحقوق التصويت وبشكل مستمر و دائم لكافة فئات المساهمين الحاليين أو المرتقبين.

- 5 تقوم الشركة بالإتاحة لجميع فئات المساهمين المالكين لذات النوع من الأسهم حق التصويت على أي تغييرات تتعلق بحقوق المساهمين من خلال الدعوة إلى اجتماع الجمعية العامة للمساهمين.
6. تقوم الشركة بالسماح للمساهمين بالتصويت على القرارات الخاصة بتعديل النظام الأساسي للشركة والقرارات الخاصة بالتعاملات غير العادلة والتي يمكن أن تؤثر على الأنشطة المستقبلية للشركة.

القاعدة التاسعة : إدراك دواد أصحاب المصالح :

❖ نبذة عن النظم والسياسات التي تكفل الحماية والإعتراف بحقوق أصحاب المصالح :

في هذا الإطار وبخلاف القوانين ذات العلاقة المطبق بدولة الكويت فقد اعتمدت المجموعة العديدة من التعهيدات الإضافية التي تقدمها الشركة لحماية حقوق أصحاب المصالح والإعتراف بها منها :

- دليل سياسات وإجراءات لجنة المشتريات والعقود والمناقصات الذي يحتوي على العديد من السياسات والقواعد والمبادئ الواجبة تطبيقها في كل ما يتعلق بمشتريات الشركة ومتطلبات التعامل مع الموردين والمقاولين الذين تعامل معهم المجموعة وحماية حقوقهم وتعويضهم عن أي ضرر يصيبهم.
- تشكيل لجنة خاصة تسمى لجنة المشتريات تتولى التعاقد مع المتعاملين مع الشركة وضمان كافة حقوقهم وفق دليل لجنة المشتريات والعقود والمناقصات.
- إصدار اللائحة الداخلية لنظام العمل بالمجموعة والتي تتضمن كل الآليات والسياسات والمبادئ التي تحمي حقوق العاملين بالشركة والتي تعتبر جزء لا يتجزأ من عقود العمل الموقعة معهم.

القاعدة العاشرة : تعزيز وتحسين الأداء :

❖ هذه القاعدة مطبقة لدى المجموعة وذلك للأسباب التالية :

- قامت الشركة بإعداد دورة تدريبية بتاريخ 00 ديسمبر 2021 لجميع العاملين بالشركة بما في ذلك رئيس وأعضاء مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية في مجال غسل الأموال وتمويل الإرهاب.

- يتم عمل تقييم مؤشرات القياس لكل من رئيس وأعضاء مجلس الإدارة ولجانه والإدارة التنفيذية بصفة سنوية.
- ترتكز جهود مجلس الإدارة على رسالة الشركة ورؤيتها على ست قيم مؤسسية تتلخص في : تحمل المسؤولية ، والعمل الجماعي ، والسلامة ، والنزاهة ، والثقة ، والتميز.

القاعدة الحادية عشر : التركيز على أهمية المسؤولية الاجتماعية :

❖ هذه القاعدة غير مطبقة لدى المجموعة وذلك بالأخذ بعين الإعتبار أن أموال المجموعة هي أموال عامة وفقاً لنصوص قانون حماية الأموال العامة رقم (١) لسنة ١٩٩٣ ، وذلك نظراً لمساهمة الهيئة العامة للاستثمار وهي جهة حكومية في رأس المال المجموعة بنسبة تفوق الـ ٩٩ % من رأس المال. وبالتالي فالمجموعة تخضع في جميع تصرفاتها المالية لرقابة ديوان المحاسبة بإعتبارها أموال عامة مما يتعدى معه المساهمة في الكثير من الأنشطة الإجتماعية والثقافية والخيرية وغيرها.

رئيس مجلس الإدارة